

شركة إنوفست

محضر اجتماع الجمعية العامة العادية عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2015

المنعقد في تمام الساعة 12 ظهراً
يوم الاثنين 12 جمادى الثاني 1437هـ الموافق 21 مارس 2016م
في المقر الرئيسي لشركة مرسى البحرين للاستثمار
مدينة سلمان الصناعية - مملكة البحرين

ممثلو إنوفست:

رئيس مجلس الإدارة - رئيس الاجتماع
الرئيس التنفيذي
رئيس الشؤون المالية
سكرتير مجلس الإدارة - مقرر الاجتماع

السيد / خالد سعود السنعوسي
السيد / مراد صايل الرمضان
السيد / ياسر حمد الجار
السيد / رياض محمود

مثل السادة المدققين الخارجيين:

ممثلاً عن المدققين الخارجيين السادة أرنست & يونغ

السيد / نادر رحيمي

مثل وزارة الصناعة والتجارة:

محلل مالي.

السيدة / حوراء خلف أحمد

مثل مصرف البحرين المركزي:

إدارة مراقبة المؤسسات المالية
إدارة مراقبة المؤسسات المالية

السيد / طلال الخاجة
السيدة/ حصة البردولي

مثل بورصة البحرين:

إدارة شؤون الشركات

السيد / سنان محمد الشروقي

النصاب:

بلغت نسبة الأسهم الحاضرة الرسمية أصالة ووكالة
71.43% من إجمالي الأسهم الصادرة.

تشهد إدارة شؤون الشركات بوزارة الصناعة والتجارة
باستلامها صورة طبق الأصل من محضر اجتماع
الجمعية العمومية
شركة:
تاريخ:

محضر اجتماع الجمعية العامة العادية لعام 2015

استهل السيد/ خالد السنوسي رئيس مجلس الإدارة، رئيس الاجتماع بالترحيب بالسادة المساهمين وشكرهم على الحضور، كما رحب بالسادة ممثلي وزارة الصناعة والتجارة، مصرف البحرين المركزي (إدارة مراقبة الأسواق المالية) والسادة بورصة البحرين وكذلك السادة أرنست & يونغ (مدققي الحسابات)، فبدأ بحمد الله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى صحبه ومن والاه، وقد عقد الاجتماع على النحو التالي:

بين الرئيس أن الأسهم الحاضرة الرسمية أصالة ووكالة بلغت 204,650,565 سهم بما يعادل 71.43% من إجمالي الأسهم الصادرة 286,511,225 سهم، وهي نسبة تفوق النصاب القانوني المطلوب لعقد اجتماع الجمعية العامة العادية، وبعدها أعلن عن بدء اجتماع الجمعية العامة العادية لشركة أنوفست للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2015، في تمام الساعة الثانية عشرة ظهراً، وبعد الإطلاع على جدول أعمال الاجتماع، تفضل السيد/ مشاري يوسف أحمد الرشيد البدر ممثلاً عن المساهمين الرئيسيين بملكية إجمالية عدد 106,053,066 سهم من إجمالي الأسهم الصادرة بما يعادل 37.02% بإضافة المقترح المبين أدناه على جدول أعمال الاجتماع، وذلك عملاً بموجب المادة 207 من قانون الشركات التجارية، وهو كالتالي:

■ الموافقة على شراء أسهم خزانة بواقع 10% من إجمالي الأسهم الصادرة كما في 31 ديسمبر 2015.

وعليه فقد أقرت الجمعية العامة العادية جدول أعمالها بعد إدراج الموضوع أعلاه ليتم مناقشته تحت بند ما يستجد من أعمال، وعليه فقد عقد الاجتماع على النحو التالي:

- 1- التصديق على محضر اجتماع الجمعية العامة العادية السابق المنعقد بتاريخ 29 مارس 2015م. صادقت الجمعية العامة العادية على محضر اجتماعها السابق المنعقد بتاريخ 29 مارس 2015م.
- 2- مناقشة تقرير مجلس الإدارة عن أعمال الشركة للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2015م. بعد الإطلاع على تقرير مجلس الإدارة للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2015م، تمت الموافقة عليه من قبل الجمعية العامة العادية.
- 3- الاستماع إلى تقرير هيئة الرقابة الشرعية عن أعمال الشركة للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2015م.

تلا فضيلة الشيخ/ داود بن عيسى، تقرير الهيئة حول النشاطات التي قامت بها الشركة خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2015م، وقد أفاد التقرير بأن جميع أعمال الشركة الاستثمارية والخدمات التي قامت بها خلال السنة المنصرمة تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية وأن مسؤولية التأكد من تنفيذ القرارات تقع على الإدارة.

- 4- الاستماع إلى تقرير مدققي الحسابات عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2015م. دعا رئيس مجلس الإدارة رئيس الاجتماع السادة أرنست & يونغ لقراءة تقرير مراقبي الحسابات حيث تفضل السيد/ نادر رحيمي بقراءته، وبعد أن انتهت الجمعية العامة العادية من الاستماع إلى تقرير مراقبي الحسابات للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2015م، تم إقراره واعتماده من قبل الجمعية العامة العادية.

شهادة إدارة شؤون الشركات بوزارة الصناعة والتجارة

باستلامها صورة طبق الأصل من محضر اجتماع

الجمعية العمومية

شركة: ك. ب. تاريخ

محضر اجتماع الجمعية العامة العادية لعام 2015

- 5- مناقشة البيانات المالية للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2015م والتصديق عليها.
بعد الانتهاء من مناقشة البيانات المالية وافقت الجمعية العامة العادية على تقرير مراقبي الحسابات وكذلك القوائم والبيانات المالية للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2015م، وقد صادقت عليها.
 - 6- الإطلاع على تقرير الحوكمة للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2015م والتصديق عليه.
اعتمدت الجمعية العامة العادية تقرير الحوكمة للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2015م وقد صادقت عليه.
 - 7- إبراء ذمة السادة أعضاء مجلس الإدارة عن كل ما يتعلق بتصرفاتهم عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2015م.
وافقت الجمعية العامة العادية على إبراء ذمة السادة أعضاء مجلس الإدارة من المسؤولية عن تصرفاتهم خلال الفترة المنتهية في 31 ديسمبر 2015م.
 - 8- تعيين أو إعادة تعيين مدققي الحسابات للسنة المالية التي تنتهي في 31 ديسمبر 2016م، بعد موافقة مصرف البحرين المركزي وتفويض مجلس الإدارة لتحديد أتعابهم.
وافقت الجمعية العامة العادية على اعتماد توصية مجلس الإدارة وهي إعادة تعيين السادة أرنست ويونغ كمُدققين لحسابات الشركة للسنة المالية 2016، كما فوضت الجمعية المجلس لتحديد أتعابهم، علماً بأن القرار يتطلب موافقة مصرف البحرين المركزي.
 - 9- تعيين أو إعادة تعيين أعضاء هيئة الرقابة الشرعية لعام 2016م، وتفويض مجلس الإدارة لتحديد أتعابهم، خاضعة لموافقة مصرف البحرين المركزي.
وافقت الجمعية العامة العادية على اعتماد توصية مجلس الإدارة، وهي إعادة تعيين أصحاب الفضيلة أعضاء هيئة الرقابة الشرعية وهم كالتالي:
- فضيلة الشيخ الدكتور / مراد بوضايه.
 - فضيلة الشيخ الدكتور / خالد شجاع العتيبي.
 - فضيلة الشيخ / داود سلمان بن عيسى.
- كما فوضت الجمعية المجلس لتحديد أتعابهم، علماً بأن القرار يتطلب موافقة مصرف البحرين المركزي.



شركة إنوفست ش.م.ب. مرفأ البحرين المالي، البرج الشرقي، الطابق التاسع عشر، ص.ب. ١٨٣٣٤ - المنامة - مملكة البحرين
هاتف ٧٧٧ ١٥٥ ٩٧٣ + فاكس ٨٨٨ ١٥٥ ٩٧٣ + بريد إلكتروني info@inovest.bh
Inovest B.S.C. Bahrain Financial Harbour, East Tower, 19th Floor, P.O. Box 18334 - Manama - Kingdom of Bahrain
T +973 17 155 777 - F +973 17 155 888 - info@inovest.bh

CBB regulated - Category 1 Investment Firm

شركة إنوفست

محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية بنهاية السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2015

المنعقد في تمام الساعة 12:30 ظهراً
يوم الاثنين 12 جمادى الثاني 1437هـ الموافق 21 مارس 2016م
في المقر الرئيسي لشركة مرسى البحرين للاستثمار
مدينة سلمان الصناعية - مملكة البحرين

ممثلو إنوفست:

السيد / خالد سعود السنعوسي	رئيس مجلس الإدارة - رئيس الاجتماع
السيد / مراد صايل الرمضان	الرئيس التنفيذي
السيد / ياسر حمد الجار	رئيس الشؤون المالية
السيد / رياض محمود	سكرتير مجلس الإدارة - مقرر الاجتماع

مثل السادة المدققين الخارجيين:

السيد / نادر رحيمي
ممثلاً عن المدققين الخارجيين السادة أرنست & يونغ

مثل وزارة الصناعة والتجارة:

السيدة / حوراء خلف أحمد
محلل مالي.

مثل مصرف البحرين المركزي:

السيد / طلال الخاجة
السيدة / حصة البردولي
إدارة مراقبة المؤسسات المالية
إدارة مراقبة المؤسسات المالية

مثل بورصة البحرين:

السيد / سنان محمد الشروقي
إدارة شؤون الشركات

النصاب:

بلغت نسبة الأسهم الحاضرة الرسمية أصالة ووكالة
71.43% من إجمالي الأسهم الصادرة.

محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية بنهاية عام 2015

استهل السيد/ خالد السنوسي رئيس مجلس الإدارة، رئيس الاجتماع بالترحيب بالسادة المساهمين وشكرهم على الحضور، كما رحب بالسادة ممثلي وزارة الصناعة والتجارة، مصرف البحرين المركزي (إدارة مراقبة الأسواق المالية) والسادة بورصة البحرين وكذلك السادة أرنست & يونغ (مدققي الحسابات)، فبدأ بحمد الله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى صحبه ومن والاه، وقد عقد الاجتماع على النحو التالي:

بين الرئيس أن الأسهم الحاضرة الرسمية أصالة ووكالة بلغت 204,650,565 سهم بما يعادل 71.43% من إجمالي الأسهم الصادرة 286,511,225 سهم، وهي نسبة تفوق النصاب القانوني المطلوب لعقد اجتماع الجمعية العامة غير العادية، وبعدها أعلن عن بدء اجتماع الجمعية العامة غير العادية لشركة أنوفست بنهاية السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2015، في تمام الساعة الثانية عشرة والنصف ظهراً، وعليه فقد عقد الاجتماع على النحو التالي:

1- الموافقة على إطفاء رصيد الخسائر المتراكمة كما في 31 ديسمبر 2015م من حساب علاوة إصدار أسهم والاحتياطي القانوني.

وافقت الجمعية العامة غير العادية بالإجماع على إطفاء رصيد الخسائر المتراكمة كما في 31 ديسمبر 2015م من حساب علاوة إصدار أسهم والاحتياطي القانوني، وفقاً لتوصية مجلس الإدارة وهي أن يتم إطفاء رصيد الخسائر المتراكمة كما في 31 ديسمبر 2015م مبلغ وقدره 51.873 مليون دولار أمريكي من رصيد حساب علاوة إصدار أسهم البالغ 30.760 مليون دولار أمريكي ومن الاحتياطي القانوني مبلغ وقدره 21.113 مليون دولار أمريكي، وأثرها مبين كالتالي:

البيان	كما في 31 ديسمبر 2015	كما في 1 يناير 2016
رأس المال	114,604	114,604
يخصم: أسهم خزانة	651	651
صافي رأس المال	113,953	113,953
علاوة إصدار أسهم	30,760	---
الاحتياطي القانوني	21,515	402
رصيد الخسائر المتراكمة	(51,873)	---
مجموع حقوق المساهمين	114,355	114,355

المبالغ المبينة بالدولارات الأمريكية.

علماً بأن هذا القرار خاضع لموافقة الجهات المعنية.

2- اعتماد تعديل عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة ليتوافق مع أحكام القانون رقم (50) لسنة 2014 والذي قضى بتعديل بعض أحكام قانون الشركات التجارية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (21) لسنة 2001.

اعتمدت الجمعية العامة غير العادية تعديل عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة ليتوافق مع أحكام القانون رقم (50) لسنة 2014 والذي قضى بتعديل بعض أحكام قانون الشركات التجارية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (21) لسنة 2001، بالإضافة إلى التعديلات التي أوصى بها مجلس الإدارة وهي كما اعتمدها الجمعية العامة غير العادية مبينة كالآتي:

التعديل المقترح من قبل الجمعية العامة غير العادية	المواد المقابلة بنظام الشركة الأساسي الحالي	التعديل بالمرسوم بقانون رقم (21) لسنة 2001
مع عدم الإخلال بالمادة (114) من القانون فإن أسهم الشركة اسمية وغير قاصرة على البحرينيين وقابلة للتجزئة. أ- أسهم الشركة اسمية، ويتم تداولها وفقاً لأحكام قانون الشركات التجارية لسنة 2001 وقانون سوق البحرين للأوراق المالية ولوائحه. ب- يجوز للشركة شراء أسهمها الصادرة وذلك وفقاً لما هو وارد بنص المادة (119) من قانون الشركات التجارية لسنة 2001 وتعديلاته.	مع عدم الإخلال بالمادتين (64،114) من القانون فإن أسهم الشركة اسمية وغير قاصرة على البحرينيين وقابلة للتجزئة. أ- أسهم الشركة اسمية، ويتم تداولها وفقاً لأحكام قانون الشركات التجارية لسنة 2001 وقانون سوق البحرين للأوراق المالية ولوائحه. ب- يجوز للشركة شراء أسهمها الصادرة وذلك وفقاً لما هو وارد بنص المادة (119) من قانون الشركات التجارية لسنة 2001.	مادة (119) يكون تداول الأسهم وتسجيلها وإيداعها ونقل ملكيتها وتقصصها وتسويتها وقيد الرهن والحجز عليها وشراء الشركة لأسهمها وفقاً لأحكام قانون مصرف البحرين المركزي والمؤسسات المالية الصادر بالقانون رقم (64) لسنة 2006 واللوائح الصادرة تنفيذاً لأحكامه.

مادة (173) الفقرة الأولى - البند (ج): ج- أية شروط أخرى يحددها عقد تأسيس الشركة أو نظامها الأساسي.	مادة (27) : شروط العضوية لمجلس الإدارة يجب أن تتوفر في عضو مجلس الإدارة الشروط الآتية : أ- أن يكون متمتعاً بأهلية التصرف. ب- ألا يكون قد سبق الحكم عليه في جريمة تفالس بالتقصير أو التدليس أو جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة أو في جريمة بسبب مخالفته لأحكام قانون الشركات التجارية لسنة 2001 ما لم يكن قد رد إليه اعتباره. ج- أن يكون مالكا بصفة شخصية لعدد من أسهم الشركة لا تقل قيمتها الاسمية عن 10,000 دينار (عشرة آلاف دينار بحريني) أو أن يكون الشخص الذي يمثله مالكا لعدد من أسهم الشركة لا يقل عن 1 % من رأس مالها أيهما أكثر.	يجب أن تتوفر في عضو مجلس الإدارة الشروط الآتية : أ- أن يكون متمتعاً بأهلية التصرف. ب- ألا يكون قد سبق الحكم عليه في جريمة تفالس بالتقصير أو التدليس أو جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة أو في جريمة بسبب مخالفته لأحكام قانون الشركات التجارية لسنة 2001 ما لم يكن قد رد إليه اعتباره. (إلغاء الفقرة ج المتعلقة بأسهم عضوية مجلس الإدارة)
---	--	---



لكل من يملك 10% أو أكثر من رأس المال تعيين أعضاء في مجلس الإدارة بقدر نسبة مالك من رأس المال مع تقريب كسور العدد لأقرب عدد صحيح، ولكل من لم يستخدم حقه في تعيين أعضاء في مجلس الإدارة، أو لم يكن له نسبة تؤهله لتعيين عضو آخر، أن يستخدم تلك النسبة في التصويت، ويسقط الحق في التعيين في حالة استخدامهم في أي انتخاب أو التعيين لأعضاء مجلس الإدارة في كل حالة على حدة، وذلك كله ما لم ينص عقد تأسيس الشركة أو نظامها الأساسي على خلاف ذلك.	على كل من يملك 10% أو أكثر من رأس المال تعيين من يمثله في مجلس الإدارة بنفس تلك النسبة من عدد أعضاء المجلس، ويسقط حقه في التصويت في النسبة التي يتم التعيين عنها. فإذا بقي له نسبة لا تؤهله لتعيين عضو آخر يجوز له استخدام تلك النسبة في التصويت.	لكل من يملك 10% أو أكثر من رأس المال تعيين أعضاء في مجلس الإدارة بقدر نسبة مالك من رأس المال مع تقريب كسور العدد لأقرب عدد صحيح، ولكل من لم يستخدم حقه في تعيين أعضاء في مجلس الإدارة، أو لم يكن له نسبة تؤهله لتعيين عضو آخر، أن يستخدم تلك النسبة في التصويت، ويسقط الحق في التعيين في حالة استخدامهم في أي انتخاب أو التعيين لأعضاء مجلس الإدارة في كل حالة على حدة، وذلك كله ما لم ينص عقد تأسيس الشركة أو نظامها الأساسي على خلاف ذلك.
--	--	--

مادة (28)

إلغاء المادة (174)

مادة (32) حالات إنهاء العضوية

تنتهي العضوية في المجلس في الأحوال الآتية:

أ- إذا تخلف العضو عن حضور أربع جلسات متتالية في السنة بدون عذر مقبول، وذلك بقرار من مجلس الإدارة.

ب- إذا تقدم العضو بطلب الاستقالة.

ت- إذا فقد أياً من الاشتراطات المنصوص عليها في المادتين (173) ، (174) من قانون الشركات التجارية لسنة 2001.

ث- إذا تم تعيينه أو انتخابه بخلاف أحكام القانون.

ج- إذا أساء استعمال عضويته للقيام بأعمال منافسة للشركة أو ألحق ضرراً فعلياً بها.

ح- إذا شغل أي منصب في الشركة يتقاضى مرتباً عنه غير منصب رئيس مجلس الإدارة أو العضو المنتدب.

مع مراعاة المادة (197) من قانون الشركات التجارية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (21) لسنة 2001 وتعديلاته، تنتهي العضوية في المجلس في الأحوال الآتية:

أ- إذا تخلف العضو عن حضور أربع جلسات متتالية في السنة بدون عذر مقبول، وذلك بقرار من مجلس الإدارة.

ب- إذا تقدم العضو بطلب الاستقالة.

ت- إذا فقد أياً من الاشتراطات المنصوص عليها في المادة (173)، من قانون الشركات التجارية لسنة 2001 وتعديلاته.

ث- إذا تم تعيينه أو انتخابه بخلاف أحكام القانون.

ج- إذا أساء استعمال عضويته للقيام بأعمال منافسة للشركة أو ألحق ضرراً فعلياً بها.

ح- إذا شغل أي منصب في الشركة يتقاضى مرتباً عنه غير منصب رئيس مجلس الإدارة أو الرئيس التنفيذي.



لكل مساهم - أيّاً كان عدد أسهمه - حق حضور الجمعية العامة ، ويكون له عدد من الأصوات يساوي عدد أسهمه ، ويقع باطلاً كل شرط أو قرار يخالف ذلك. يجوز للمساهم أن يوكل غيره من المساهمين أو غيرهم في الحضور نيابة عنه ، على أن يكون الوكيل من غير رئيس وأعضاء مجلس الإدارة وموظفي الشركة ، ولا يخل ذلك بحق التوكيل للأقارب من الدرجة الأولى ، وذلك بمقتضى توكيل خاص وثابت بالكتابة تعدّه الشركة لهذا الغرض. ويمثل ناقصي الأهلية وفاقدوها في الحضور الناخبون عنهم قانوناً ، وعلى الشركة أن تعد بطاقات خاصة بعدد الأسهم التي يملكها المساهم والتي يحضر فيها نيابة عن مساهمين آخرين ، ويجب إجراء التوكيلات وإبراز صفة النيابة لدى اجتماع الجمعية العامة بأربع وعشرين ساعة على الأقل ، ولا يجوز لأي عضو أن يشترك في التصويت عن نفسه أو عملاً بمثله في المسائل التي تتعلق بمنفعة خاصة مباشرة له أو بخلاف قائم بينه وبين الشركة.	لكل مساهم ، أيّاً كان عدد أسهمه ، حق حضور الجمعية العامة ، ويكون له عدد من الأصوات يساوي عدد أسهمه ، ويقع باطلاً كل شرط أو قرار يخالف ذلك ويجوز للمساهم أن يوكل غيره من المساهمين أو من غيرهم في الحضور نيابة عنه على أن يكون الوكيل من غير رئيس وأعضاء مجلس الإدارة ، أو موظفي الشركة ، ولا يخل ذلك بحق التوكيل للأقارب من الدرجة الأولى ، وذلك بمقتضى توكيل خاص وثابت بالكتابة تعدّه الشركة لهذا الغرض ، كما لا يجوز للوكيل أن يمثل بهذه الصفة في اجتماع الجمعية العامة للشركة عدداً من الأصوات يجاوز 5٪ في رأس المال الصادر. ويمثل ناقصي الأهلية وفاقدوها في الحضور الناخبون عنهم قانوناً وعلى الشركة أن تعد بطاقات خاصة بعدد الأسهم التي يملكها المساهم والأسهم التي يحضر فيها نيابة عن مساهمين آخرين ، ويجب إجراء التوكيلات وإبراز صفة النيابة لدى الشركة قبل اجتماع الجمعية العامة بأربع وعشرين ساعة على الأقل ، ولا يجوز لأي عضو أن يشترك في التصويت عن نفسه أو عملاً بمثله في المسائل التي تتعلق بمنفعة خاصة مباشرة له أو بخلاف قائم بينه وبين الشركة.	مادة (203) لكل مساهم - أيّاً كان عدد أسهمه - حق حضور الجمعية العامة ، ويكون له عدد من الأصوات يساوي عدد أسهمه ، ويقع باطلاً كل شرط أو قرار يخالف ذلك. يجوز للمساهم أن يوكل غيره من المساهمين أو من غيرهم في الحضور نيابة عنه ، على أن يكون الوكيل من غير رئيس وأعضاء مجلس الإدارة وموظفي الشركة ، ولا يخل ذلك بحق التوكيل للأقارب من الدرجة الأولى ، وذلك بمقتضى توكيل خاص وثابت بالكتابة تعدّه الشركة لهذا الغرض. ويمثل ناقصي الأهلية وفاقدوها في الحضور الناخبون عنهم قانوناً ، وعلى الشركة أن تعد بطاقات خاصة بعدد الأسهم التي يملكها المساهم والأسهم التي يحضر فيها نيابة عن مساهمين آخرين ، ويجب إجراء التوكيلات وإبراز صفة النيابة لدى الشركة قبل اجتماع الجمعية العامة بأربع وعشرين ساعة على الأقل ، ولا يجوز لأي عضو أن يشترك في التصويت عن نفسه أو عملاً بمثله في المسائل التي تتعلق بمنفعة خاصة مباشرة له أو بخلاف قائم بينه وبين الشركة.
--	---	--

7

التعديل المقترح على النظام الأساسي (مطلوب الموافقة عليه)	المواد المقابلة بنظام الشركة الأساسي الحالي	مصدر التوصية
تكون مدة الشركة غير محددة، وتنتهي عند شطب سجلها التجاري وفقاً لأحد الأسباب المذكورة في المادة 66 من هذا النظام الأساسي.	مادة (6) مدة الشركة مدة هذه الشركة خمسون سنة ميلادية تبدأ من تاريخ نشر قيد الشركة في الجريدة الرسمية، ويجوز مد هذه المدة بقرار من الجمعية العمومية غير العادية وموافقة وزارة الصناعة والتجارة وذلك وفقاً للمادة (210) من قانون الشركات التجارية، بعد أخذ الموافقة المسبقة من مصرف البحرين المركزي.	مجلس الإدارة
يتم إيداع وتسجيل الأوراق المالية الصادرة من الشركة وفقاً للمادة 94 من قانون مصرف البحرين المركزي والمؤسسات المالية واللوائح الصادرة تنفيذاً لأحكامه.	مادة (19) : سجل المساهمين تحتفظ الشركة بسجل تدون فيه أسماء المساهمين وجنسياتهم ومواطنهم وأرقام شهادات الأسهم وعددها والتصرفات التي تجري عليها. وتبلغ الشركة صورة من هذه البيانات لكل من وزارة الصناعة والتجارة وسوق البحرين للأوراق المالية.	مجلس الإدارة



مجلس الإدارة	تعديل الفقرة ٦ من المادة (63) بنظام الشركة الأساسي: في حال زيادة صافي الربح عن 10% على رصيد حساب حقوق المساهمين في بداية كل سنة مالية فإنه يتم استقطاع ما يعادل 20% من المبلغ الفائض لصالح صندوق حوافز الإدارة.	تعيين المبلغ الإجمالي لمكافأة الموظفين وتحديد مكافأة الرئيس التنفيذي من اختصاص مجلس الإدارة.
مجلس الإدارة	مادة (66) حل الشركة أ - انتهاء المدة المحددة لها. ب- انتهاء العمل الذي أسست لأجله. ت- هلاك جميع مالهها أو جزء كبير منه بحيث لا تبقى جدوى في استمرارها. ث- موافقة عدد من المساهمين يملكون ما لا يقل عن ثلثي رأسمال الشركة. ج- اندماج الشركة في شركة أخرى.	تحل الشركة لأحد الأسباب الآتية: أ. إنهاء الشركة أو اندماجها في شركة أخرى بقرار من الجمعية العامة الغير العادية. ب. انتهاء العمل الذي أسست الشركة من أجله. ج. هلاك جميع رأسمالها أو جزء كبير منه بحيث لا يتبقى جدوى في استمرارها. د. صدور قرار من الجمعية العامة غير العادية بالأغلبية المقررة وفق أحكام قانون الشركات التجارية بحل الشركة. هـ. شهر إفلاس الشركة. و. صدور حكم قضائي بحل الشركة. ز. إذا اقتضح من الميزانية العمومية أن



الشركة قد خسرت المال الاحتياطي وثلاثة أرباع رأسمالها وجب على رئيس مجلس الإدارة أو نائبه دعوة الجمعية العامة غير العادية للاعتقاد لتقرر ما إذا كان الأمر يستوجب حل الشركة قبل انتهاء الأجل المحدد لها أو تخفيض رأس المال أو اتخاذ غير ذلك من التدابير المناسبة، فإذا رفضت الجمعية حل الشركة يحق لكل مساهم أن يرفع الأمر إلى القضاء.	تسري أحكام قانون الشركات التجارية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (21) لسنة 2001 وتعديلاته، وقانون رقم (50) لسنة 2014، وقانون مصرف البحرين المركزي والمؤسسات المالية (قانون رقم 64 لسنة 2006) واللوائح الصادرة تنفيذاً لأحكامه فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا النظام الأساسي.
	مادة (72): الأحكام المطبقة تسري أحكام قانون الشركات التجارية الصادرة بالمرسوم بقانون رقم (21) لسنة 2001 ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (6) لسنة 2002 فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا النظام.
	توصية مجلس الإدارة



3- تفويض رئيس مجلس الإدارة أو الرئيس التنفيذي بالتوقيع على تعديل النظام الأساسي بالنيابة عن المساهمين لدى كاتب العدل وكافة الجهات المعنية، وذلك بهدف إنفاذ القرارات أعلاه.

فوضت الجمعية العامة العادية رئيس مجلس الإدارة أو الرئيس التنفيذي بالتوقيع على تعديل النظام الأساسي بالنيابة عن المساهمين لدى كاتب العدل وكافة الجهات المعنية، وذلك بهدف إنفاذ قراراتها.

وبعد أن انتهت الجمعية العامة غير العادية من مناقشة كافة البنود المدرجة بجدول أعمالها وحيث لم يبدي أي من السادة الحضور أية تحفظات فقد أعلن رئيس مجلس الإدارة - رئيس الاجتماع انتهاء اجتماع الجمعية العامة غير العادية في تمام الساعة الواحدة ظهراً.



خالد سعود السنعوسي
رئيس الاجتماع

تشهد إدارة شئون الشركات بوزارة الصناعة والتجارة
باستلامها صورة طبق الأصل من محضر اجتماع
الجمعية العمومية
الشركة وذلك بتاريخ

أنوفست ش.م.ب

دعوة الجمعية العامة العادية وغير العادية للانعقاد

والمنعقد يوم الاثنين موافق 21 مارس 2016 الساعة 12:00 ظهراً

بلغ عدد الاسهم الحاضرة أصالة ووكالة

سهما 204,650,565

بنسبة 71.43 %

التاريخ : 2016/03/21

ممثل وزارة الصناعة والتجارة

Hawra Khalaf

Hawra

مسجل الاسهم (كارفي كمبيوترشير)

V.S. Jadhav

Ms

المدققين

Haroon

Haroon

رئيس الجلسة

Haroon

أنوفست ش.م.ب

دعوة الجمعية العامة العادية وغير العادية للاعتقاد

يوم الاثنين الموافق 21 مارس 2016 الساعة الثانية عشرة ظهراً

الرقم	الاسم	رقم المساهم	اصالة	اسم المساهم	وكالة	المجموع	النسبة %
1	فهد وليد المشعل	KWT7647101 CR	-	KFH Capital Investment Company K.S.C.C	27,025,491	52,336,678	18.27%
		103039	-	شركة بيتك كابيتال للاستثمار - عملاء 1	11,700,000		
		840086	-	شركة سافكورب القابضة	4,820,446		
		23480	-	عبدالعزیز عبدالله دخیل الشایع	2,776,000		
		28530	-	عبدالله عبدالرضا عبدالله خورشيد	2,591,527		
		22288	-	احمد عبدالوهاب عبدالعزيز العثمان	1,182,885		
		35427	-	ورثة سبيكه مشاري الكليب	962,646		
		26095	-	فريد سعود عبدالعزيز الفوزان	884,600		
		26506	-	فاطمة سعود عبدالعزيز الفوزان	264,444		
		22854	-	وليد عبدالرحمن عبدالرحمن الرويح	128,639		
		113792	-	صندوق الفجر	9,000,000	43,569,124	15.21%
2	وليد اسحق صفى	10816	-	شركة وفرة للاستثمار الدولي العملاء	6,360,061		
		77885	-	صندوق وفرة	4,807,200		
		3057	-	شركة وفرة للاستثمار الدولي وفرة الاجل	4,073,927		
		104936	-	محمد بن عبدالله بن فهد الماضي	3,965,104		
		104938	-	عبدالعزیز فهد عبدالرحمن بن دخيل	1,995,511		
		BAH5519901C R	-	Tameer For Private Management Co. W.L.L.	1,627,825		
		UAE0865145A	-	Abdulrahman Ahmed Abdulrahman Arif	1,276,406		
		610318322	-	Laith Yousif Mohamed Jawad Saeed Almemar	1,203,896		
		710603762	-	Mohamed Abdulkhaliq Abdulrahim Aldelawar	962,081		
		155768	-	MISHAL SALEH SULAIMAN ALARDI	958,012		

		946,751	DALYA SAMEER MOOSA QUTTAINEH	-	155761
		865,000	عبد اللطيف عبدالله دخيل الشايع	-	92834
		699,961	SARA RASHID MOHAMMED AL EBRAHIM AL- MUHANNADI	-	155783
		694,873	عبدالله بن عيسى بن عبدالله الدباغ	-	155772
		690,000	خالد عبدالله دخيل الشايع	-	68446
		481,320	Moza Mohammed Yousif Obaidan Fakhroo	-	QAR25463401 406
		510,000	مؤسسة افكار للتجارة العامة	-	349382
		425,469	Nabil Abdulrahman Ahmad Arif	-	UAE0895351A
		350,394	AHMED JAFFAR ALI ALSHABIB	-	155707
		283,550	نوره محمد البسام	-	258429
		277,833	Abdulla Yusuf Mahmood Almuataz	-	410101346
		249,158	Hella Abdulrahman Yousif Fakhro	-	781005167
		191,856	زهير عبدالعزيز احمد سلمان	-	349383
		200,511	أحمد راشد القطان	-	292759
		146,643	قاسم أحمد قاسم عبدالرسول	-	850909198
		125,939	ثائر إبراهيم جمشير	-	65540
		82,390	سمير يعقوب النفيسي	-	KTW10088565 4
		75,569	الشركة الكويتية للمنتزهات	-	155727
		41,884	وليد إبراهيم خليل كانو	-	710706839
37.02%	106,053,066	13,000,000	فضه احمد يوسف الرشيد	-	56363
		12,401,000	شركة رومالك العقارية	-	90914
		8,235,000	شركة الوطني للاستثمار - حساب الالكتروني 1	-	309531
		9,805,000	يوسف احمد يوسف الرشيد البدر	-	12869
		9,500,000	احمد يوسف احمد الرشيد البدر	-	117490
		8,606,089	مشاري يوسف احمد الرشيد البدر	-	96660

3 مشاري يوسف الرشيد البدر

		7,194,823	شركة تداول العالمية لبيع وشراء الاسهم والسندات	-	1120498		
		5,966,100	براك عبدالمحسن عبدالله المرشد	-	11920		
		5,240,000	الشركة الكويتية للمقاصة	-	10		
		2,442,000	شركة بيتك كابيتال للاستثمار- الالكتروني 1	-	240746		
		4,262,634	شركة المال للاستثمار - عملاء 1	-	17182		
		4,005,000	محمد عبدالمحسن عبدالله المرشد	-	11919		
		3,688,986	عبدالعزیز اسعد عبدالعزيز السند	-	341161		
		2,457,058	جنی عبدالله عبدالرحيم فخرو	-	1116961		
		2,115,776	غسان امين عباس	-	117446		
		1,892,680	شركة البريق القابضة	-	162475		
		1,550,000	عائشه عبداللطيف الجبار	-	87253		
		1,450,000	صلاح فهد عبدالله السبيتي	-	38594		
		520,000	جني يوسف احمد الرشيد البدر	-	96659		
		500,000	فهد يوسف العبدالهادي الميلم	-	11930		
		374,000	روان بدر احمد طاهر عبدالله	-	900416		
		225,000	فهد جاسم حمود الخضاري	-	900397		
		546,357	سناء فهد الوقيان	-	356835		
		75,563	فاتن فهد الميلم	-	102453		
0.03%	100,000	-	بدر خليفة العدساتي	100,000	KWT276072 600045	بدر خليفة العدساتي	5
0.90%	2,591,697	1,745,508	مبارك عبدالله محمد المهيري	-	155779	زهير عبدالعزيز سلمان	
		846,189	Hamad Mohammed Abdulrahman Albaadi	-	SAR10381935 77		
71.43%	204,650,565	204,550,565		100,000		المجموع	
						286,511,225	